

المطلع على أبواب الفقه

والعنع .

بضم العين والنون وسكونها الرقبة تذكر وتؤنث والجمع أعناق .

ويذبح .

الوجه نصب يذبح ويجوز رفعه على الإستئناف .

منك ولك .

أي من فضلك ونعمتك علي لا من حولي وقوتي ولك التقرب به لا إلى شيء سواك ولا رياء ولا سمعة .

ووقت الذبح يوم العيد .

برفع يوم خبر المبتدأ ويجوز نصبه على الظرف .

أو قدرها .

بالجر عطفًا على الصلاة .

أو تقليده أو إشعاره مع النية .

التقليد مصدر قلد قال الجوهري وتقليد البدنة أن يعلق في عنقها شيء ليعلم أنها هدي وقد ذكر المصنف C بعد هذا أنه يقلد الغنم النمل وآذان القرب والعري ولا يختص التقليد بالإبل والغنم بل يسن تقليد البقر أيضا .

والإشعار في أصل اللغة الإعلام يقال أشعرته بكذا فشعر أي أعلمته فعلم وهو في الشرع إعلام مخصوص وقد فسره المصنف C بعد هذا بقليل ولا يختص الإشعار بالإبل بل تشعر البقر أيضا .

يبدلها .

بضم الياء لا غير .

ما لم يضر بها .

يضر بضم الياء وكسر الضاد ويجوز فتح الياء وضم الضاد حكاهما ابن سيده وغيره وحكى ابن

القطاع ضره وأضره .

ما فضل عن ولدها .

فضل بفتح الضاد ويجوز كسرها .

ووبرها .

هو بفتح الباء واحدته وبره وقد وبر البعير بكسر الباء فهو وبر وأوبر إذا كثر وبره